

125826 - كانت تجلس معه ومع زوجته فاختر أن يتزوجها ويطلق امرأته!

السؤال

مشكلتي هي أنني مقبلة على الزواج من زوج صديقة أختي كنت أذهب إلى بيتها وأجلس معها وزوجها وكنا نتحدث دائماً مع بعض ولما كانت تنصحها أختي هذا حرام أي الاختلاط استهزأت من أختي وقالت لها أنتم متخلفون ، إلى أن تقدم زوجها وخطبني وهو يقول إنه معجب بي من أول نظرة ويريد أن يرزق بأولاد لأنها لا تستطيع الإنجاب. وعندما سمعت بالأمر تقول إنني خنتها . هل أقبل أن أكون زوجته أم لا؟ وهو يريد أن يطلقها لأنهما على اختلاف . مع علم هو يشتغل بالبنك ويريد أن يغير عمله لأنه يعلم أنه حرام وهو يصلي دائماً في المسجد .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

الاختلاط بين الرجال والنساء محرم ؛ وينظر جواب السؤال رقم 1200 .
والواجب عليك أن تتوحي إلى الله تعالى مما وقع من ذلك ، مع العزم على ألا تعودى إليه مستقبلاً .

ثانياً :

يحرم على المرأة أن تسعى في طلاق أختها المسلمة ؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : (وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَأَ مَا فِي إِنْأَيْهَا) رواه البخاري (2140) ومسلم (1413).
فلا يجوز تحريض الزوج أو إغراؤه بتطليق زوجته .

ثالثاً :

إذا جاءت الرغبة في الزواج من قبل الزوج ، ولم يكن لك سعي في مفارقتها لامرأته ، جاز لك قبوله ، لكننا لا ننصحك بذلك
لأمر :

الأول : أن هذا الزوج لا يؤمن أن يعجب بغيرك ، ويختارها عليك كما فعل مع زوجته .

الثاني : أن قبورك الزواج منه سيثير العداوة والبغضاء والحقد في نفس زوجته ، فلا تأمنين شرها وأذاها .

الثالث : ما ذكرت من عمله في البنك ، وقد يتركه كما يزعم وقد لا يتركه .

هذا ما نراه ، فإن رأيت بعد التفكير والتأني قبول الزواج منه ، فاستخيري الله تعالى ، وانتظري حتى يتحول إلى عمل آخر مباح .

نسأل الله أن يوفقك لما فيه الخير والفلاح والرشاد .



والله أعلم.